

فتاوی الصیام للاطفال

دكتور

أحمد مصطفى متولى

هذا الكتاب منشور في



مُقدِّمة

الحمدُ للهِ الَّذِي أَعْانَ بِفَضْلِهِ الْأَقْدَامَ
السَّالِكَةِ، وَأَنْقَذَ بِرَحْمَتِهِ النُّفُوسَ الْهَالِكَةَ، وَيُسَرِّ مِنْ
شَاءَ لِلِّيْسَرِي فِي الْآخِرَةِ، أَحْمَدُهُ عَلَى الْأَمْوَارِ
اللَّذِيْذَةِ وَالشَّائِكَةِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ فَكُلُّ النُّفُوسِ لَهُ ذَلِيلٌ عَانِيَةٌ، وَأَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ رَبِّهِ سِرَّاً
وَعَلَانِيَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرٍ
الَّذِي حَرَضَتْ عَلَيْهِ الْفَرَقَةُ الْأَفِكَةُ، وَعَلَى عُمَرَ
الَّذِي كَانَتْ نَفْسُهُ لِنَفْسِهِ مَا لِكَةً، وَعَلَى عُثْمَانَ
مُنْفِقِ الْأَمْوَالِ الْمُتَكَاثِرَةِ، وَعَلَى عَلِيٍّ مُفْرِقِ الْأَبْطَالِ
فِي الْجُمُوعِ الْمِتَكَاثِفَةِ، وَعَلَى بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ



لهم بإحسانٍ ما قرعتِ الأقدام السالِكَة، وسلّمْ
تسليماً.

فتاویٰ الصیام للأطفال^(۱)

تعريف الصيام

ما معنى الصيام لغة وشرعًا؟

الجواب: الصيام لغة: مجرد الإمساك؛ فكل إمساك تسميه العرب صوما، حتى الإمساك عن الكلام يسمى صوما، قال تعالى : ﴿فَإِمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِلَيْيِ نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكُلْمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ۲۶]. والإمساك عن الحركة يسمى صياماً أيضاً كما في قول الشاعر:

^(۱) من مجموع فتاوى الشيخ ابن حيرين



خيل صيام وخيل غير صائمة
تحت العجاج وأخرى تعلك اللجما
وشرعا : الإمساك بنية عن المفطرات من طلوع
الفجر الثاني إلى غروب الشمس. ويعرفه بعضهم
بأنه: إمساك مخصوص، في وقت مخصوص، من
شخص مخصوص، عن أشياء مخصوصة.



حكم صيام رمضان

ما حكم صيام شهر رمضان ؟

الجواب : صيام شهر رمضان واجب على كل مكلف، بالغ، عاقل. ووجوبه معلوم من الدين بالضرورة؛ فليس في وجوبه خلاف بين المسلمين، ومن أنكر وجوبه فقد كفر.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٣]. ومعنى (كتب) فرض.

وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥]. فقوله: (فليصممه) أمر، والأمر للوجوب.

وقد أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- في
الحاديَث أن الإسلام بني على خمس، وذكر منها
صيام رمضان.

**الصيام فريضة على كل الناس إلا الصغير والجنون
وأصحاب الأعذار**

هل الصيام فريضة على كل الناس ؟

**الجواب : الصوم فريضة ولكن ليس على كل أحد؛
فهو يسقط عن الصغير وعن الجنون وعن غيرهما.**

حكم صيام الصّغير

هل يجب الصيام على الصغير ؟

الجواب : الصغير الذي لم يبلغ لا يجب عليه الصيام ولكن يدرب عليه، بالأخص إذا قرب من البلوغ؛ حتى إذا بلغ سهل عليه الصيام، بخلاف ما إذا ترك حتى يبلغ فإنه يجد منه صعوبة ومشقة.

وقد ثبت أن الصحابة كانوا يأمرون أولادهم بصوم يوم عاشوراء، لما أُمرروا بصيامه قالوا: فإذا قال أريد الطعام، أعطيناه اللعبة من العهن يتسلى بها حتى تغرب الشمس.



حكم صيام الفتاة الصغيرة

متى يجب الصيام على الفتاة ؟

الجواب : يجب الصيام على الفتاة متى بلغت سن التكليف ويحصل البلوغ بتمام خمس عشرة سنة، أو بإنبات الشعر الخشن حول الفرج، أو بإنزال المني المعروف، أو بالحيض، أو بالحمل، فمتي حصل بعض هذه الأشياء لزمهها الصيام ولو كانت بنت عشر سنين؛ فإن الكثير من الإناث قد تحيض في العاشرة أو الحادية عشرة من عمرها، فيتساهل أهلها ويفظونها صغيرة فلا يلزمونها بالصيام، وهذا خطأ فإن الفتاة إذا حاضت فقد بلغت مبلغ النساء وجرى عليها قلم التكليف. والله أعلم.

وجوب النية في الصيام

ما المقصود بهذا الحديث : « لا صيام لمن لم يُبَيِّنْ الصيام » ؟

الجواب : النية هي عزم القلب على فعل الصيام وذلك ملازم لكل مسلم يعلم أن شهر رمضان قد فرض الله صيامه، فيكفي من تبييت النية معرفته بهذه الفرضية والتزامه بذلك، ويكتفى أيضاً تحديث نفسه بأنه سوف يصوم غداً إذا لم يكن له عندر، ويكتفى أيضاً تناوله لطعام السحور بهذه النية، ولا حاجة إلى أن يتلفظ بالنية للصوم أو لغيره من العبادات، فالنية محلها القلب، واستصحاب حكمها واجب في جميع النهار، بأن لا ينوي الإفطار ولا إبطال الصيام.

حكم التلفظ بالنية

ما حكم التلفظ بالنية كأن يقول بعضهم عندما
ينوي الصيام: اللهم إني نويت الصيام؟

الجواب : النية محلها القلب ولا يجوز التلفظ بها لا
في الصلاة ولا في الصيام ولا في الطهارة ولا في
غيرها.

وقد ذهب بعض الشافعية إلى أنه يلزم أن يتكلم
بها، وجعلوا ذلك في مؤلفاتهم، بل قالوا: إن التلفظ
بها سنة وأنه مذهب الشافعية
والصحيح أنه ليس مذهبًا للشافعى، ولم ينقل عنه
ذلك نقلًا صريحة، ولم يذكر ذلك في مؤلفاته ولا في
رسائله.

وجوب تعين النية من الليل لصوم كل يوم
هل يلزم الصائم عندما يريد أن ينوي صيام
رمضان أن يحدد أنه صيام فريضة ؟

الجواب : يقول الفقهاء: ويجب تعين النية من الليل لصوم كل يوم واجب لا نية الفرضية. فيكتفي أن ينوي أنه صيام رمضان، ولا يقول: نويت أنه فريضة؛ فمعروف أن صيام رمضان فريضة.



حكم السحور

هل السحور واجب؟ وما المراد بالبركة في قوله : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « . . . فَإِنْ فِي السَّحُورِ بُرْكَةً » ؟

الجواب :

السحور هو الأكلة قبيل الإمساك وهو مستحب ، يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تسحروا فإن في السحور بركة ». والأمر في قوله : « تسحروا ». للإرشاد ولأجل ذلك علله بالبركة التي هي كثرة الخير . وروي أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك السحور لما كان يواصل ، فدل على أنه ليس بفرض .

ومن الأحاديث الدالة على استحباب السحور : أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر أصحابه



أن يتسرعوا ولو بتمرة أو بعذقة لبن حتى يتم الامتثال .

ويقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور » .

والمراد بالبركة التي في الحديث أن الذي يتسرع ببارك له في عمله فيوفق لأن يعمل أعمالاً صالحة في ذلك اليوم ، بحيث أن الصيام لا يثقله عن أداء الصلوات ، ولا يثقله عن الأذكار وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بخلاف ما إذا ترك السحور فإن الصيام يثقله عن الأعمال الصالحة لقلة الأكل ، ولكونه ما عهد الأكل إلا في أول الليل .

ما يفطر عليه الصائم
ما هي الأطعمة التي يفضل للصائم الفطر
عليها ؟

الجواب :

الأفضل أن يفطر على رطب ، فإن لم يجد فعلى تمر ، فإن لم يجد فعلى ماء . ودليل ذلك حديث عائشة ل قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات ، فإن لم يجد فعلى تمرات ، فإن لم يجد حسا حسوات من الماء » و الحسوات الجرعات .

فإن لم يتيسر له ذلك جاز بأي شيء من الأطعمة المباحة . فإن لم يجد شيئاً فإنه ينوي الفطر .

هل هناك ثواب على هذه الأفضلية ؟

الجواب :

من فعلها إقتداءً بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فله أجر الاقتداء ، وإن كانت من الأمور المباحة فإن الأمور المباحة إذا فعلت احتساباً أثيب عليها الفاعل ، لذلك يقول العلماء : إن العادات تصبح مع حسن النية عبادات .

دعاة الفطر

هل هناك دعاء مشروع يسن للصائم أن يقوله عند الإفطار؟ ومتى يكون وقت الدعاء؟

الجواب :

هناك أدعية وردت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوها الصائم عند فطحه منها قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله ». .

وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : « اللهم إني لك صمت وعلى رزقك أفترطت فتقبل مني إنك أنت السميع العليم ». .

وكذلك : « اللهم يا واسع المغفرة اغفر لي ،
ويا واسع الرحمة ارحمني ». .

وغير ذلك مما ورد ». ويكون وقت الدعاء



حال الإفطار .

حكم التسوك واستعمال معجون السنان في

نهاية رمضان

ما حكم استعمال المعجون مع الفرشة في نهار

الصيام لتنظيف الأسنان ؟

الجواب: لا بأس باستعمال المعجون والفرشة

في الأسنان حال الصيام عند الحاجة، وعليه

التحفظ عند دخول المعجون إلى الجوف؛ قياساً

على السواك فإنه مستحب لتنظيف الأسنان والفم

من الروائح الكريهة.

بعد الإمساك هل يجوز لي تفريش أسناني بالمعجون ؟ وإذا كان يجوز هل الدم اليسير الذي يخرج من الأسنان حال استعمال الفرشاة يفطر ؟

الجواب :

لا بأس بعد الإمساك بذلك الأسنان بالماء والسواك و فرشة الأسنان ، وقد كره بعضهم استعمال السواك للصائم بعد الزوال لأنه يذهب خلوف فم الصائم . ولكن الصحيح أنه مستحب أول النهار وآخره ، وأن استعماله لا يذهب خلوف الفم وإنما ينقى الأسنان والفم من الروائح وفضلات الطعام .

أما استعمال المعجون فالأظهر كراحته لما فيه من الرائحة ، ولأنه له طعم قد يختلط بالريق لا يؤمن ابتلاعه . فمن احتاج إليه فيستعمله بعد

السحور قبل وقت الإمساك ، فإن استعمله نهاراً وتحفظ من ابتلاع شيء منه فلا بأس بذلك للحاجة، فإن خرج دم يسير من الأسنان حال تدليكها بالفرشة أو السواك أو الوضوء لم يحصل به الإفطار . والله أعلم .



حكم استعمال العطر في رمضان أثناء

الصوم

ما حكم استعمال العطر في رمضان أثناء

الصوم ؟

الجواب :

لا بأس بالتطيب مع الصيام في الشوب

والبدن وإنما يكره شم الطيب وماليه رائحة زكية ،

فأما وضعه على الشوب ونحوه ، فلا بأس ، ويحوز

استعمال الملطفات ونحوه ، والاغتسال مع الصوم

ما لم يدخل شيء في الجوف ونحوه .



حكم المبالغة في المضمضة والاستنشاق

ما حكم المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم ؟

الجواب :

المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم منهي عنها مخافة أن يصل الماء إلى الجوف . فإذا بالغ الصائم في المضمضة والاستنشاق اعتبار عاصيًا ولا يفطر بذلك حتى ولو وصل الماء إلى حلقه إذا لم يكن متعمدًا .

حكم من أفتر ناسياً

إذا أفترت ناسياً فهل أتم الصوم ؟

الجواب :

ورد في الحديث « من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه » فمن نسي صيامه فأكل هاراً أو شرب فليتم صومه، ولا يقطعه ولا يقضيه ، ولكن عليه الانتباه وحفظ صيامه عن الشيء الذي يخل به أو ينقص أجره .

صمت يوماً لله ولكنني نسيت وأكلت في
الصباح ثم أكملت صيامي، هل على إثم؟

الجواب :

من أكل أو شرب وهو صائم ناسياً، فليتم
صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه ، كما ورد ذلك
في الحديث ، فإن الله . تعالى . قد عفا عن الخطأ
والنسيان ولم يؤاخذ إلا العمد في ذلك .



وجوب تذكير الناس في نهار رمضان

إذا رأيت رجلاً يأكل في نهار رمضان وأنا
أعرف أنه يأكل ناسياً . فهل أذكره أو لا أذكره
لأن بعضهم يقول : لا تذكره لأن الله هو الذي
أطعمه وسقاه ؟

الجواب :

عليك أن تذكره ؛ لأن هذا من الأمر
بالمعلوم والنهي عن المنكر ، فإذا رأيته يأكل فإن
عليك أن تأمره بالإمساك ؛ لأنه من المعلوم ،
وتنهاه عن الأكل ؛ فإنه من المنكر . وأيضاً فإن في
تركه يأكل والناس ينظرون تحاونه بأحكام الشريعة
وإساءة للظن بذلك الناسي .

حكم من دخل في فمه الماء من غير قصد
كنت أستحم في المسبح فدخل في فمي
ماء . فهل علي قضاء ؟
الجواب :

لا يجوز التعرض لما يبطل الصوم من إدخال الماء في الفم ، ونحوه : كالمبالغة في المضمضة ، والاستنشاق ، لكن إذا دخل ماء المضمضة والاستنشاق أو الاستحمام في الفم بلا قصد بل عن غفلة أو قهراً ، فلا يفطر بذلك فيما يظهر ، والله أعلم .

بلغت في أحد الأيام « ماءً » بعد
التمضمض وعندما استفتيت شيخاً قال لي : لا
شيء عليك . علمًا بأنني لم أنو الفطر . فهل علي
شيء ؟

الجواب :

لا قضاء عليك لهذا الأمر وما أفتاك به ذلك
المفتى فهو صحيح . أولاً للجهل وعدم معرفة
الحكم . وثانياً لقلة ذلك وندرته . وثالثاً أن ذلك
يحصل شبه قهر وغلبة على الإنسان .

حكم أكل البرد والثلج في نهار رمضان
سمعت بعض الناس يقول : إن البرد لا يفطر
لأنه ليس بأكل ولا شراب ؟

الجواب :

روي ذلك عن أبي طلحة أنه أكل البرد ،
وقال : إنه ليس ب الطعام ولا شراب ، ولكن لعله لا
يصح عنه وذلك لأن هذا البرد يدخل الجوف ،
وكل ما يدخل الجوف فهو إما طعام ، وإما
شراب ، فالرواية عن أبي طلحة لعلها لا تثبت ، وإن
ثبتت فهو متأول لأن البرد ماء متجمد ومثله
الثلج ، فإذا أكله فإنه يذوب في الجوف وينقلب
ماءً .

حكم القيء في نهار رمضان

هل القيء مبطل للصيام ؟

الجواب : القيء ناقض ومبطل للصوم ولكن بشرط تعمد إخراجه، أما إذا ذرعه القيء فلا قضاء عليه . لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فليقض » .

حكم الغيبة والنميمة في رمضان

هل الغيبة والنميمة - التي ابتلي بها كثير من الناس . تبطل الصيام ؟
الجواب :

هذه الأمور محرمة في كل الأوقات ، وخاصة في رمضان . فإن الصائم مأمور بأن يحفظ صيامه عن ما يجرحه من الغيبة والنميمة وقول الزور . يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ليس الصيام من الطعام والشراب ، إنما الصيام من اللغو الرفت ». وروى أَحْمَدُ فِي مسنده أَنَّ امْرَأَيْنِ صَامَتَا فَكَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعُطْشِ فَذَكَرْتَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضْتَاهُمَا ثُمَّ ذَكَرْتَا لَهُ فَدَعَاهُمَا وَأَمْرَهُمَا أَنْ يَتَقَيَّاً فَقَاءَتَا مِلْءَ قَدْحٍ قِيْحًا وَدَمًا وَصَدِيدًا فَقَالَ : « إِنْ هَاتَيْنِ صَامَتَا مَا أَحْلَلَ اللَّهُ

لهمَا وَأَفْطَرْتَ عَلَى مَا حَرَمَ اللَّهُ ؟ جَلْسَتْ إِحْدَاهُما
إِلَى الْأُخْرَى فَجَعَلَتَا يَأْكَلَانِ لَحْوَ النَّاسِ » وَقَالَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَبُّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ
صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعُطْشُ ، وَرَبُّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ
السَّهْرُ » .

فَالحاصلُ أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَا تَخْلُ بِالصِّيَامِ
وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ مُبْطَلَةً لَهُ إِبْطَالًا كُلِّيًّا، وَلَكِنْهَا
تَنْقُصُ ثَوَابَهُ . وَعَلَى الصَّائِمِ أَنْ يَحْفَظْ جَوَارِحَهُ عَنِ
الْخُصُومَةِ إِذَا سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ شَاتِمٌ . لِذَلِكَ يَقُولُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ صُومُ أَحَدِكُمْ فَلَا
يَرْفَثُ وَلَا يَفْسُقُ وَلَا يَصْخَبُ فَإِنْ امْرُؤٌ سَابَهُ أَوْ
شَاتِمٌ فَلِيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ » وَفِي رَوَايَةٍ : « إِنِّي امْرُؤٌ
صَائِمٌ » .

فَعَلَى الصَّائِمِ أَنْ يَجْعَلْ لِصِيَامِهِ مِيَزَةً فَعَنِ



جابر أنه قال : «إذا صمت فليصم سمعك
وبصرك ولسانك عن الغيبة والنميمة، ودع أذى
الجار، ول يكن عليك السكينة والوقار، ولا تجعل
يوم صومك ويوم فطرك سواء» أو كما قال .

فإن لم يكن كذلك فإنه يكون كما قال

بعضهم :

إذا لم يكن في السمع مني تصاون وفي بصري
غض و في منطقتي صمت
فحظي إذاً من صومي الجوع والظماء وإن
قلت إني صمت يومي فما صمت



حكم من أفترأ أياماً من رمضان

أنا فتاة أبلغ من العمر ١٧ سنة وسؤالي أنه في العامين الأولين من صيامي لم أصم الأيام التي أفترتها في رمضان الأول ؟

الجواب :

يلزمك المبادرة إلى قضاء تلك الأيام ولو متفرقة ، ولا بد مع القضاء من كفارة وهي إطعام مسكين عن كل يوم ، وذلك بسب تأخير القضاء أكثر من عام كما يرى ذلك جمهور العلماء .

وأَخِيرًا

إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَحْظَى بِمُضَايَقَةٍ هَذِهِ الْأُجُورُ
وَالْحَسَنَاتِ فَتَذَكَّرْ قَوْلَ سَيِّدِ الْبَرِّيَّاتِ: «مَنْ دَلَّ
عَلَى حَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَاعْلِمْهُ»^(۱)

فَطُوبِي لِكُلِّ مَنْ دَلَّ عَلَى هَذَا الْحَيْرِ وَاتَّقِي
مَوْلَاهُ، سَوَاءٌ بِكَلِمَةٍ أَوْ مَوْعِظَةٍ ابْتَغَى إِلَيْهَا وَجْهَ اللَّهِ،
كَذَا مِنْ طَبْعَهَا^(۲) رَجَاءً ثَوَابَهَا وَوَزْعَهَا عَلَى عِبَادِ
اللَّهِ، وَمَنْ بَثَثَهَا عَبْرَ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ، أَوْ شَبَكَةِ
الْإِنْتِرْنِتِ الْعَالَمِيَّةِ، وَمَنْ تَرْجَمَهَا إِلَى الْلُّغَاتِ
الْأَجْنبِيَّةِ، لِتُنْتَفِعَ بِهَا الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَيَكْفِيهُ وَعْدُ

(۱) رواه مسلم: ۱۳۳

(۲) أى هذه الرسالة

سَيِّدُ الْبَرِّيَّةِ: «أَنْضَرَ اللَّهُ امْرَأً سِمَعَ مِنَ حَدِيثًا،
 فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ
 أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»^(۱)
 أَمْوَثُ وَيَبْقَى كُلُّ مَا كَتَبْتُهُ
 فِي الْيَتَمَّ مَنْ قَرَأَ دَعَا لَيَا
 عَسَى إِلَهٌ أَنْ يَعْفُوَ عَنِي
 وَيَعْفُرَ لِي سُوءَ فَعَالِيَا
 كَتَبْتُهُ
 أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ مُصْطَفَى
dr_ahmedmostafa_CP@yahoo.com
 (حُقُوقُ الطَّبِيعِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَدَا مَنْ عَيَّرَ فِيهِ أَوْ اسْتَحْدَمَهُ فِي أَغْرَاضٍ
 تِجَارِيَّةٍ)

(۱) رواه الترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع : ۶۷۶۴



الفِهْرُسُ

٣	مُقدِّمةٌ ..
٤	فَتاوى الصيام للأطفال ..
٥	تعريف الصيام ..
٦	حكم صيام رمضان ..
٩	الصيام فريضة على كل الناس إلا الصغير والجنون وأصحاب الأعذار ..
٩	حكم صيام الصغير ..
١٠	حكم صيام الفتاة الصغيرة ..
١٢	وجوب النية في الصيام ..
١٣	حكم التلفظ بالنية ..
١٤	وجوب تعين النية من الليل لصوم كل يوم ..
١٤	حكم السحور ..
١٧	ما يغطر عليه الصائم ..
١٨	دعاة الفطر ..



حكم التسوك واستعمال معجون السنان في نحر رمضان	٢٠
حكم استعمال العطر في رمضان أثناء الصوم	٢٣
حكم المبالغة في المضمضة والاستنشاق	٢٤
حكم من أفتر ناسياً	٢٤
وجوب تذكير الناسي في نحر رمضان	٢٧
حكم من دخل في فمه الماء من غير قصد	٢٨
حكم أكل البرد والثلج في نحر رمضان	٣٠
حكم القيء في نحر رمضان	٣٠
حكم الغيبة والنميمة في رمضان	٣١
حكم من أفتر أياماً من رمضان	٣٤
وأَخْيَرًا	٣٦
الفهِرُسُ	٣٨